

الخطاب وأثره في التغيير الاجتماعي

بقلم

د. عيسى بوعكاز

كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية والعلوم الإسلامية
جامعة باتنة - الجزائر



ملخص

الخطاب بين البشر وسيلة يستخدمها الإنسان لتبليغ أفكاره، وطلب حاجاته وتحقيق التفاهم مع بني جنسه، ولقد استغل الإنسان وسيلة الخطاب في تغيير أحوال المجتمع. والخطاب له أنواع الأول: الملفوظ ويشتمل على الكلام المنطوق. ووسيلته اللسان. وأنواعه متعددة منها: الخطبة، والدرس، والمحاضرة. والنوع الثاني، هو الخطاب المكتوب وله أشكال منها: الكتابة وتنوع إلى نوعين: كتابة متخصصة وكتابة صحفية. والنوع الثالث: الوسائل الحديثة؛ كالتلفزيون، والإذاعة، والانترنت. والتي قد تجمع بين الخطاب الملفوظ - المنطوق -، والخطاب المكتوب وتعرف هذه الوسائل انتشارا واسعا بين أفراد المجتمع، مما يجعلها وسائل مهمة في التغيير الاجتماعي. ورغم ما يثار حول حكم الشريعة في استعمالها، فهذه الوسائل سلاح ذو حدين يتحد خيره وشره بحسب مستعمله، وما يبرمج فيها. والخطاب أهم وسيلة للتغيير الاجتماعي. وأثاره في التغيير الاجتماعي كبيرة.

Résumé

Discours entre les êtres humains et les moyens utilisés pour communiquer des idées, des besoins et la demande et construite avec la compréhension du sexe, et nous avons utilisé le discours des droits et les moyens de changer les conditions de la société. Les niveaux de son intervention; I: niveau et comprend des paroles dispositif. Et les moyens de la langue. Et de multiples formes, y compris: l'engagement, la leçon, et de la lecture. Le deuxième niveau, le discours est écrit avec la forme de:

- La rédaction et de la diversité en deux types:
- Spécialisé dans l'écriture - la rédaction des communiqués de presse.
- Niveau III: les méthodes modernes, comme la télévision, la radio et l'Internet.

Mai qui rassemblera les discours oral - dispositif - et de la lettre et de savoir, cela signifie très répandue parmi les membres de la communauté, ce qui en fait un important moyen de changement social.

En dépit de ce qui est dit au sujet de la primauté de la charia dans l'utilisation. Cela signifie une arme à double tranchant Jerth et le mal sont unis par l'utilisateur, et le programme.

L'adresse, le moyen le plus important du changement social. Et ses effets sur le changement social de façon Significative.

تهييد:

بعد الخطاب قديما وحديثا من أهم وسائل الاتصال الذي يحقق التغيير، ولعل هذه الوسيلة أكثر انتشارا من وسيلة التغيير بالقوة، لصلاحيتها، ولكونها أكثر تحقيقا للأهداف الإصلاحية دون إراقة الدماء. ونلاحظ التوجيه الرباني لهذا الأسلوب في قوله تعالى معلما سيدنا موسى - عليه السلام - أسلوب التغيير بالخطاب: ﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ فَقَوْلَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾⁽¹⁾. ولأهمية هذه الوسيلة في التغيير نجد النبي ﷺ يرشد إليها المؤمنين فيقول لكل من حسان بن ثابت و عبد الله بن رواحه وكعب بن مالك: "اهجهم فو الذي نفسي بيده هو أشد عليهم من النبل"⁽²⁾. بل و عد الرسول ﷺ وسيلة الخطاب من الجهاد فقال: "إن المؤمن يجاهد بنفسه وسيفه ولسانه والذي نفسي بيده لكان ما ترمونهم به نضح النبل".⁽³⁾ ما يدل على أن هذه الوسيلة ربما تكون أشد وأكثر نجاعة في التغيير من وسيلة القوة (اليد)، وقد عبر حديث النبي ﷺ عنها تعبيرا مجازيا فقال: "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه..."⁽⁴⁾

1- مفهوم الخطاب(اللسان): هو آلة الكلام، فمتى أطلق اللسان، كان كناية عن الكلام، وما صدر عن الإنسان من أقوال.

أ. اللسان لغة: جاء في لسان العرب: "اللسان؛ جارحة الكلام، وقد يكنى بها عن الكلمة فيؤنث حينئذ، قال أعشى باهلة:-

إنني أتتني لسان لا أسر بها من علو لا عجب منها ولا سخر

قال ابن بري: اللسان هنا الرسالة والمقالة"⁽⁵⁾ فاللسان يطلق على القول والكلام واللغة والخطاب سواء كان منظوقا أو مكتوبا.

ب- اللسان اصطلاحا: "القول والكلام على الترتيب، وهو عند المحقق كل لفظ قال به اللسان تاما كان أو ناقصا"⁽⁶⁾، وقال ابن عاشور: "واللسان: اللغة وما به التخاطب،

أطلق عليها اللسان من إطلاق اسم المحل على الحال به، مثل سال الوادي⁽⁷⁾
2- أهمية التخاطب (اللسان):

اللسان وسيلة فطرية، له أهمية كبيرة في التواصل وفي جميع المعاملات، ولذلك اهتم به القرآن الكريم حيث ورد لفظ (قل) في القرآن الكريم في أكثر من ثلاثمائة آية، وجاءت مشتقاتها وتصريفاتها في أكثر من ألفي آية⁽⁸⁾. كما حوت السنة النبوية الشريفة على الكثير من أقوال الرسول ﷺ، بل إن السنة القولية هي أكبر أقسام السنة النبوية الشريفة. وقد بين ابن باديس أهمية القول فقال: "اللسان أداة البيان، وترجمان القلب والوجدان، والكلام به يتعارف الناس ويتقاولون، وبه يتحاجون ويتفاوضون، ولولاه لما ظهرت ثمرات العقول والمدارك، ولما تلاحقت الأفكار والمشاعر، ولما تزايدت العلوم والمعارف، ولما ترقى الإنسان في درجات أنواع الكمالات، ولما امتاز على بقية الحيوانات"⁽⁹⁾.

أ- دور اللغة (اللسان) في البيان: قال الله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾⁽¹⁰⁾. فالله أرسل الرسل والأنبياء بلغة أقوامهم لبيان الوحي والأمر بالخير والنهي عن الشر، فهي وسيلة أساسية للإصلاح، والتبليغ عن الله تعالى، وهي الأكثر استعمالاً وانتشاراً منذ القديم، وتطورت في عصرنا هذا وتنوعت بتطور وسائل التواصل. فكانت حكمته تعالى في إرسال الرسل بلغة قومهم لتسهيل البيان والفهم، لما جاؤوا به من الوحي، يقول ابن كثير في بيان معنى الآية: "هذا من لطفه تعالى بخلقه انه يرسل إليهم رسلا منهم بلغاتهم، ليفهموا عنهم ما يردون وما أرسلوا به إليهم، كما روى الإمام أحمد: حدثنا وكيع عن عمر بن ذر قال: قال مجاهد عن أبي ذر: قال: قال رسول الله ﷺ: "لم يبعث الله عز وجل نبيا إلا بلغة قومه"⁽¹¹⁾... وقد كانت هذه سنة في خلقه أنه ما بعث نبيا في أمة إلا أن يكون بلغتهم، فاخص كل نبي بإبلاغ رسالته إلى أمته دون غيرهم، واخص محمد بن عبد الله رسول الله ﷺ بعموم الرسالة إلى سائر الناس"⁽¹²⁾.

فالقول (الخطاب) موجه للناس قصد الإفهام، يشترط فيه الوضوح حتى يفهم من الموجه إليهم، وهو ما أشارت إليه السيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في بيان وضوح كلام رسول الله ﷺ فقالت: "كان كلام رسول الله ﷺ كلاما فصلا- أي بينا ظاهرا- يفهمه كل من

سمعه" (13)

فغاية اللغة التواصل وبيان المفاهيم والحقائق والأفكار، فهي تترجم المعاني التي في النفس على ظهر اللسان، ووسيلة ضرورية للبيان والتبليغ.

ب- طبيعة الإنسان تتطلب الخطاب للحوار والمناقشة:

فالخطاب له دلالاته ووظيفته في الحياة، فطبيعة الإنسان قائمة على المحاور، وسبيلها الخطاب (اللغة) قال ابن سينا: "إن الطبيعة الإنسانية محتاجة إلى المحاور لا اضطرابها إلى المشاركة والمجاورة" (14). والدلالة اللغوية هنا اجتماعية، وقال ابن جني معرفاً للغة بأنها "أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم" (15).

وتبين من التعريفين السابقين أن للدلالة اللغوية مفهومًا اجتماعيًا وعرفيًا، فهي تكتسب حركتها وفعاليتها بفضل - الإصلاح - بين أبناء المجتمع اللغوي.

ج- خطاب المصلح الاجتماعي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يقتضي فصاحة اللسان؛ لأهمية اللسان في التخاطب، وتبليغ دعوات الإصلاح، فإن نبي الله موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ سأل ربه أن يجعل له لساناً سليماً ليفهم قومه، فقال تعالى مبيناً دعوته: ﴿وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي يَفْقَهُوا قَوْلِي﴾ (16). فدعا موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ربه أن يسهل له طريقة التبليغ لقومه؛ بأن يجعل وسيلة تبليغه - اللسان - خالية من كل نقص أو عيب، مما يجعل المبلغين يعرضون عنه، أو يستخفون به؛ لأن من عادة الناس الاستخفاف بمن له مشكلة في نطقه وفي لغته وهي عندهم علامة على نقصه.

والحكمة في طلب موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ حل العقدة من لسانه ذكر العلماء وجوهاً منها:

ألا يقع في أداء الرسالة خلل التبتة، ومنها إزالة التنفير؛ لأن العقدة في اللسان قد تقضي إلى الاستخفاف بقائلها وعدم الالتفات إليه. (17). قال ابن عاشور في بيان معنى الآية: "ثم سأل سلامة آلة التبليغ وهو اللسان بأن يرزقه فصاحة التعبير والمقدرة على أداء مراده بأوضح عبارة، فشبّه حبسة اللسان بالعقدة في الحبل أو الخيط ونحوهما، لأنها تمنع سرعة استعماله" (18). ثم بين مفهوم العقدة فقال: "والعقدة:.... أطلقت على عسر النطق بالكلام أو ببعض الحروف على وجه الاستعارة لعدم تصرف اللسان عند النطق بالكلمة وهي استعارة مصرحة، ويقال لها: حبسه" (19). إن العجز اللغوي عند تبليغ الخطاب يجعل

الدعوة ناقصة، والاستجابة لها قليلة، وتأثيرها في تغيير الواقع وما فيه من فساد ضعيفا، وموسى-عليه السلام- لما عرف ما كان عليه من عجز لغوي، قد يكون له تأثير في استجابة الناس لدعوته، وصعوبة تبليغهم، طلب من ربه أن يعضده بأخيه هارون-عليه السلام- لفصاحة لسانه، وقوة بيانه حتى يتمكن من التبليغ، وبيان الرسالة لقومهما، قال تعالى: ﴿وَإِخِي هَارُونَ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلْهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ﴾⁽²⁰⁾. فموسى-عليه السلام- أدرك أن اللسان أساس البيان، ولذلك لما علم عجز لسانه وعدم كماله طلب العون بمن هو أفصح منه لسانا وأكمل حالا، ليكون البيان كاملا، ولا يسمح لقومه باتخاذ أعدار ليصدوا عن سبيله تعالى، ويعرضوا عن دعوة الحق وقد يسر الله البيان لرسوله ﷺ فقال تعالى: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَا بِهِ لِسَانَكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا﴾⁽²¹⁾. فدور اللغة الأساسي البيان، ويسر الله القرآن بأن أنزله باللغة العربية فقال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ. نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ. عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ. بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾⁽²²⁾. ومن ثم كانت اللغة العربية هي وسيلة التبليغ والبيان، بتبشير المؤمنين المتقين وإنذار العصاة المتهاونين.

إن الخطاب وسيلة مهمة في الإصلاح، وتبشير المتزمين بالفوز العظيم، وإنذار المعرضين عن الحق المتكاسلين في الالتزام بالمعروف والانتهاز عن المنكر بالعذاب الأليم. فالخطاب وسيلة إنكار للمنكر، بل وسيلة تغيير أساسية وأصلية في حياة البشرية، وقد ذهب بعض المفكرين إلى أن التغيير بالخطاب ليس تغييرا فعليا، كما قال عبد الرحمن الميداني: "عبارة" فإن لم يستطع فبلسانه" هي على تقدير فلينكره بلسانه، وليست على تقدير: فليغيره بلسانه، إذ ليس وظيفة اللسان التغيير، ولكن وظيفته الإنكار، وربما أثر الإنكار فحصل التغيير من قبل فاعل المنكر بنفسه"⁽²³⁾. والحق أن ذلك ليس صحيحا، إذ أن التغيير بالخطاب هو الأصل في جميع رسالات الأنبياء والرسل، وأن التغيير باليد(القوة) يأتي عندما لا يؤدي الخطاب دوره في المجتمع، حتى ليصل الأمر حينئذ إلى الاستئصال كما هو الحال بالنسبة لقوم عاد وثمود ولوط وما إلى ذلك...، وقوله ﷺ: "فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه" يدل على أنه قد عطف اللسان على اليد ليجمع بينهما في الفعل "فليغيره"، والخطاب له سلطة كبيرة في التأثير على نفس الإنسان إن قدم الخطاب بأسلوب دقيق

يتلاءم مع التركيبة النفسية للمخاطب. ولذلك نجد أن الخطاب (القول) له مستويات وأشكال بحسب ما يقتضيه الحال.

4- مستويات الخطاب (أشكال القول): ويمكن تقسيمها إلى قسمين أساسيين وهما:
 أ- مستوى الخطاب الملفوظ (المنطوق): وهو ما يخاطب به على شكل كلام وألفاظ من المخاطب إلى المخاطب، وله أنواع عديدة وتتمثل في:
 أولاً: الخطبة:

الخطبة وسيلة من أهم وسائل التخاطب، استعملها الإنسان منذ القديم، وتُعرف بأنها: "صفة راسخة في نفس المتكلم يقتدر بها على التصرف في فنون القول، لمحاولة التأثير في نفوس السامعين، وحملهم على ما يراد منهم بترغيبهم وإقناعهم."⁽²⁴⁾

فهي من فنون الكلام التي استخدمها الإنسان لتبليغ دعوته سواء على مستوى الأفراد، أو الجماعات، نظراً لأهميتها وقوة تأثيرها وشمولها، فهي تعتمد على أسلوبين:

1- الحكمة للوصول إلى الإقناع الفكري وتقديم البرهان، أو للتذكير به.
 2- أسلوب الموعظة الحسنة باعتقاد الترغيب والترهيب من خلال تأثيرها على محوري النفس، محور الطمع بمحاجبا (محاب النفس)، ومحور الخوف من مكرها.

والخطبة من أهم أشكال الكلام التي تؤدي إلى التغيير الاجتماعي، ولذلك يجب أن تستغل أحسن استغلال، يقول محمد أبو زهرة في بيان دور الخطبة في إصلاح المجتمع وتبليغ الدعوة: "والخطبة وسيلة ناجعة لفض المشكلات، وإنهاء الخصومات، وتهديء النفوس الثائرة، وتثير الحماسة في النفوس الفاترة، وهي التي ترفع الحق وتخفض الباطل وتقيم العدل، وتر المظالم، وهي صوت المظلومين، وهي لسان الهداية... ولا يمكن أن يتصر صاحب دعاية، وماند بفكرة، وصاحب إصلاح إلا بالخطبة"⁽²⁵⁾.

ولأهمية الخطابة في حث الناس على التزام الخير والابتعاد عن الشر وتذكيرهم، فقد شرع الإسلام الخطبة في عبادات معينة، كما في صلاة الجمعة، وصلاة عيدي الفطر والأضحى، وفي الحج في عرفات وفي صلاة الاستسقاء، كما تربط الخطبة بمناسبات أخرى كالزواج والصدقة والإعلام بأمر مهم في حال الحرب أو السلم ومن أهمها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقد يحتاج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى استخدام الخطبة لأداء مهمته، وهو

ما نلاحظه في حياة النبي ﷺ والصحابة والسلف الصالح وعند العلماء.

ومثال ذلك أمر النبي ﷺ بالمعروف ونهيه عن المنكر في مناسبات عديدة من خلال توجيه خطبة ومنها: عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أن قريشا أهتمهم المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا: من يكلم فيها رسول الله ﷺ؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة حب رسول الله ﷺ؟ فكلم رسول الله ﷺ فقال: أتشفع في حد من حدود الله؟... فهذه مناسبة دعت رسول الله ﷺ إلى توجيه خطبة يأمر فيها بالتزام حدود الله وينهى عن انتهاكها... "ثم قام فخطب فقال: يا أيها الناس إنما ضل من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها"⁽²⁶⁾.

والخطبة رغم قدمها فإنها ما تزال وسيلة فعالة في التغيير الاجتماعي، وقد تطورت في عصرنا هذا وكثرت منابرها الدينية والسياسية، وهما أهمها لحساسيتها ومكانتها في المجتمع وتأثيرهما فيه، فكانت خطب المساجد وعلماؤ الدين والساسة من أهم الخطب التي توجه المجتمع إلى التزام الخير واجتناب الشر، فهي وسيلة لا يمكن بحال الاستغناء عنها في تحقيق الإصلاح الاجتماعي.

ثانيا: الدرس:

الدرس هو فن من فنون الخطاب وتبليغ العلم والمعرفة، والنصح والإرشاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويكون في مسألة خاصة، ويتحدد شكله وطبيعته موضعه ومكان أدائه، فالدرس في المسجد يختلف عن الدرس في المؤسسة التعليمية، وله أهمية كبيرة في التغيير الاجتماعي؛ لأنه يمكن القيام به في كل مكان وفي جميع المناسبات "والدرس أهم وأخطر وسائل التربية، ولا تشترط فيه جلسة خاصة في مسجد أو غيره، بل يصاحب الحياة في الإقامة والسفر، والبدو والحضر، وفي المجالس الخاصة، وفي اللقاءات العابرات في المركبة وعلى ظهر دابة، وفي السجن وعند البيع والشراء...."⁽²⁷⁾. فواجب المصلح أن يحسن استخدام هذه الوسيلة لأداء مهمته، إذا كان مستواه يسمح له بذلك: "وحامل رسالة الدعوة إلى الله أو رسالة النصح والإرشاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مسؤول عن القيام بدروس عطاء علمي، ودروس نصح وإرشاد وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر، مقتديا بالدروس النبوية، التي هي أسوة حسنة لكل المعلمين،

والناصحين، والمرشدين، والأميرين بالمعروف والناهين عن المنكر، وأن تكون هذه الدروس مسيطرة لحياته وحياته من حوله، من الذين يتظمون في حلقاته أو يستجيبون لدعوته، وعطاءاته، ونصائحه وإرشاداته، وأوامره ونواهيه الدينية⁽²⁸⁾.

وهكذا كانت حياة النبي ﷺ وحياته الأنبياء والداعين إلى الله والمصلحين الاجتماعيين، دروساً تعليمية وإرشادية. وأغلب السنة القولية مقتبسة من دروس نبوية ومثال ذلك: عن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: يَا غلام إني أعلمك كلمات: أحفظ الله يحفظك، أحفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء، لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء، لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله تعالى عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف⁽²⁹⁾، وهو درس نبوي موجه.

والدرس يتطلب من المدرس إن يكون حكيماً في إلقائه، وفي اختيار الموضوع اللائق ومراعاة مستوى المتلقين للدرس، كما انه يمكن له أن يستعمل أسلوب الوعظ دون إكثار منه. وحتى يبلغ المدرس هدفه فلا بد أن يكون قدوة في نفسه ليقتدي به من تلقى عنه، لأنه موضوع قدوة، وليمثل بما قاله علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "من نصب نفسه للناس إماماً فليبدأ بتعليم نفسه قبل تعليم غيره، وليكن تأديبه بسيرته قبل تأديبه بلسانه. ومعلم نفسه ومؤدبها أحق بالإجلال من معلم الناس ومؤدبهم بلسانه فحسب"⁽³⁰⁾.
وكما قال أبو الأسود الدؤلي⁽³¹⁾:

يا أيها الرجل المعلم غيره هلا لنفسك كان ذا التعليم
لاتنه عن خلق وتأتي مثله عار عليك إذا فعلت عظيم

إن الدرس هو وسيلة قولية خطابية مهمة لأداء وظيفة الإصلاح، ينبغي للمصلح أن يستغلها لتحقيق أهدافه.

ثالثاً: المحاضرة

المحاضرة: "فن من فنون الأداء البياني المشتمل على بحث علمي هادف، معد بأناة وتفكير ورجوع إلى مصادر الموضوع المبحوث فيه، الفكرية، أو التجريبية أو الاستنباطية، أو أقوال وآراء العلماء السابقين، ومستندا إلى أدلة تدعم المقولات المعروضة فيه، والنتائج

التي توصل إليها الباحث⁽³²⁾.

وهي توجه خاصة لأهل العلم والفكر، ولذلك فهي مهمة في التغيير الاجتماعي في أوساط النخبة من أهل الفكر والثقافة، وتكون في الجامعات والأماكن الخاصة كالنوادي العلمية والثقافية، بل ولها دور في تكوين المصلحين، "وهدف المحاضرة إقناع أهل العلم والفكر بالمقولات المشتمة عليها، رجاء تبنيتها والعمل على توسيع دائرة انتشارها فهي تعد القيادات الفكرية المتعلمة الواعية مع ما فيها من نفع عام لكل مستعد لأن يستفيد من مقولاتها وما اشتملت عليه من معارف وبحوث"⁽³³⁾.

والمحاضرة قد تشتمل على أسلوب الحكمة في الطرح ودقة عرض البراهين، ومراعاة أحوال المخاطبين. ويمكن أن يدمج فيها أسلوب الموعظة الحسنة، والمجادلة والمناقشة. فالمحاضرة وسيلة من الوسائل القولية التي ينبغي أن تستغل في التغيير الاجتماعي. فهذه وسائل خطاب قولية تقليدية قديمة لتحقيق التغيير الاجتماعي، ولها أهميتها وتأثيرها على أفراد المجتمع، إذا استغلت بطريقة سليمة، يكون لها الأثر الإيجابي في التزام أفراد المجتمع بالمعروف واجتنابهم المنكر. ومن ثم صلاح حالهم، وإصلاح غيرهم.

ب- مستوى الخطاب المكتوب (الكتابة): قد يكون البيان أو الخطاب مكتوباً، وله أشكال عديدة نذكر منها:

أولاً: الكتابة:

وهي اسم للمكتوب سواء كان في رسائل، أو تأليف كتب، وأبحاث ومقالات ومجلات وصحف وغيرها. وما يكون فيها من مقالات وشعر وقصص وغيرها... قال ابن خلدون: "واعلم أن بيان عن القول والكلام، بيان عما في النفس والضمير من معان"⁽³⁴⁾ والكتابة هي ترجمة للقول الملفوظ إلى رقم في السطور، فهي أداة للتبيين والخطاب بطريقة غير مباشرة، وهي وسيلة تقليدية قديمة، فقد استعملها رسول الله ﷺ في دعوته كإرساله رسائل إلى حاكم الفرس - كسرى - ، وحاكم الروم - هرقل -... ونهج على دربه الصحابة وعلماء الإسلام الذين ألفوا الكتب وكتبوا الرسائل لدعوة الناس إلى الإسلام، و إصلاح أحوال الناس، وهي وسيلة مهمة لشمولها وسعة مداها وتنوع أشكالها. وبالتقدم العلمي اليوم عرفت الكتابة تطوراً مهماً، حصلت به على مكانة كبيرة بين وسائل الاتصال

الحدیثة الأخرى.

والكتابة نوعان أساسيان:

أ- الكتابة المتخصصة: وهي التي تكون في تخصص ما، وهنا يفرض التخصص طبيعته، كما في الرسائل الجامعية والكتب والمجلات المتخصصة.

ب- الكتابة الصحفية: وهي الأكثر انتشاراً، وتوجه إلى فئات متباينة في ثقافتها ولذلك تكون بأسلوب سهل، ويتجنب فيها طرح المسائل الدقيقة، ودورها مهم في التأثير في سلوك أفراد المجتمع، ونشر الوعي بين أفراد.

ولا شك أن هدفها الأساسي هو الدعوة إلى التزام الخير ونشره، وتجنب الشر والدعوة إلى اجتنابه. وقد بين العقاد مهمة الصحافة المكتوبة فقال: "الجرائد الآن قوة لا تستبدل غيرها... بلغت من التأثير على عقول الناس، والمكانة من المجتمع أن قراءتها أصبحت عملاً من الأعمال اليومية لا يقصر فيه المغرمون بها وهم عادة من أرقى الناس فكراً وأشدهم حرصاً على تحقيق معنى الإنسانية فيهم. ومعناها أن الإنسان مدني بطبعه يميل إلى كل ما يجمعه بالناس، ويعمل على التقرب منهم بغريزته. ومن شأن هذا الميل أن يحمل صاحبه على الاهتمام بأخبار الناس لأنه واحد منهم يهيم ما يهيم وهو لا يجد بغيته هذه إلا في الصحافة... فقال الكتاب العزيز: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾⁽³⁵⁾. وقال النبي ﷺ: "إن من أشد الناس عذاباً يوم القيامة من اتقاه الناس لشره"⁽³⁶⁾، وقال النبي ﷺ: "إن الرجل ليتكلم بالكلمة الطيبة يرضي بها جلساءه فيهوي بها في نار جهنم"⁽³⁷⁾، ولا ريب أن هذا أوضح تعريفاً للصحافة، فما هي على أكمل حالاتها إلا دعوة للخير وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر، يتفرغ لها جماعة اختصاصيون ساهم القرآن الكريم أمة. ومن أهم نموذجاتها عند العصريين ألا تكون أداة تخويف يهدد بها الأعداء أو فرشة مجاملة ومحاباة يقرب بها إلى الملوك والأمراء، بل تكون عند ضمير صاحبها وعقله، وهذا منصوص في الحديثين الشريفيين بحيث يطبقان على الصحافة أكثر مما على الأفراد"⁽³⁸⁾.

إن جوهر الصحافة الملتزمة بمبادئ الإسلام هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي رسالة تقدمها للإنسانية عامة وللمسلمين خاصة، ولن يتحقق لها ذلك إلا بالتزام

الحق، وخدمة الهدف دون إفراط أو تفريط أو محاباة، وهذا ما يستلزم إن توفرت لها الحرية الفكرية المسئولة. وبالرغم من أن وسائل الإعلام المكتوبة أصبحت اليوم في الدرجة الثانية بعد وسائل الإعلام المرئية والمسموعة، فأنها لا يزال لها تأثير كبير بين أفراد المجتمع وخاصة الطبقة المتعلمة.

ووسيلة الكتابة كغيرها من الوسائل الأخرى، كما تستخدم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقد تستخدم في ضده بنشر الشر ومحاربة الخير والمعروف، مما يستدعي أخذ الحيطة مما يصدر من كتابات، وقد تكلم العلماء على هذه الكتابات التي تنشر الفساد في المجتمع ووجوب محاربتها فقال ابن القيم: "والكتب المشتملة على الكذب والبدع يجب إتلافها وإعدامها. وهي أولى بذلك من إتلاف آلات اللهو والمعازف وإتلاف آنية الخمر، فإن ضررها أعظم من ضررها هذه"⁽³⁹⁾.

وهذه الحماية الفكرية- العقلية- في الإسلام تنهش وأحكامه التي جاءت وكرمت الإنسان بفضل ما وهب الله له من عقل، وجعل العقل كلية من مقاصد الشرع، وجعل من درجة المحافظة عليه منع نشر هاته الأفكار الهدامة وتوجيه المسلم إلى القراءة الواعية، التي تمكنه من التمييز، وتحفظه ذاتياً من التأثير بمثل هذه الكتابات، يقول ابن القيم في بيان أن واجب الأمة يقتضي الرد على الكتابات والأفكار البعيدة عن الإسلام: "وأما كتب إبطال الآراء والمذاهب المخالفة لها فلا بأس بها وقد تكون واجبة ومستحبة ومباحة بحسب اقتضاء الحال"⁽⁴⁰⁾. إن المصلحة الشرعية تتطلب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لحفظ مقصد شرعي هو (العقل). وهذه الحماية لا تتعارض مع الحرية الفكرية، فإن هذه الحماية الفكرية في الإسلام ليست بدعا، بل نجد الكثير من الأمم في العالم تراقب ما يصدر من كتابات ومؤلفات، وقد تصادرها أو تحرقها، إذا دعت المصلحة وكانت تهدد وحدتها الفكرية، ومع هذه المحافظة فإن الإسلام حث أهل العلم والفكر على مجادلة أهل الباطل وهي مهمة الدعاة والمصلحين الاجتماعيين، باستخدام أسلوب الجدال بالتي هي أحسن وبالْحِكْمَة.

إن الكتابة بأشكالها المختلفة وسيلة مهمة في التغيير الاجتماعي، لانتشارها الواسع ولتوجهها لنخبة الأمة ومفكرها، فالواجب يقتضي السعي وبذل الجهد للتمكن من استخدامها في نشر الخير والفضيلة، ومحاربة الفساد والباطل، والمتصدون لها هم جزء من

الأمة التي أمر الله المسلمين أن يبيئوها لتقوم بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وتغيير أحوال الناس.

ج- الوسائل الحديثة للبيان والخطاب:

عرف العصر الحديث بفضل التقدم العلمي والتكنولوجي تطورا كبيرا في وسائل الاتصال جمعت بين الصورة والصوت، ونقل الحدث مباشرة، مما جعلها تبهر الخلق، وتسيطر على اهتمامهم و أوقاتهم، بل أصبحت واحدة من واجبات الحياة اليومية لديهم، فانتشرت بينهم انتشارا واسعا، ونظرا لأهميتها في حياة الناس، فان دورها مهم في إحداث التغيير الاجتماعي، يجدر بكل مصلح أن يستخدمها لأداء مهمته، ومواجهة من يستغلونها لنشر المنكر وإفساد العباد، وهي كثيرة منها: المذياع والسينما والتلفاز والفيديو والحاسوب والإنترنت...

أولا- أهمية وسائل الاتصال الحديثة: وتمثل أهميتها فيما يأتي:

1- انتشارها الواسع وشمولها للزمان والمكان، فمنها ما يستغرق الزمان كله ويخترق الحواجز الجغرافية، كالتلفزيون والإذاعة والإنترنت...
2- الجمع بين الصورة والصوت، ونقل الحدث مباشرة مما أدى إلى سيطرتها على باقي الوسائل التقليدية كالصحف والكتب...

3- سهولة الحصول عليها، ومتابعتها من طرف مختلف الشرائح الاجتماعية.

ثانيا- حكم الشرع في استعمال هذه الوسائل:

إن هذه الوسائل هي وسائل حيادية في ذاتها، تستعمل في الخير فتنتفع وتستعمل في الشر فتضر. ولكن المشكلة تطرح فيما يقدم في هذه الوسائل على قولين أساسيين وهما:

أ- إذا كان ما يبيث فيها مباحا أو فيه خير أو يختلط فيها بالمباح والمكروه والحرام، وما فيه خير وشر، ففي هذه الحال وقع فيه خلاف بين العلماء ما بين محرم ومبيح بشروط.

ب- إذا كان ما يبيث فيها محرما واضح الحرمته، ويدعو إلى المنكر، أو ينهى عن المعروف، فهذه الحال متفق بين العلماء على تحريمها.

كما اختلف العلماء في حكم استعمال وسائل الإعلام إذا اختلط فيها البث بما فيه خير وشر على قولين:

أولا:- القول الأول: حرمة استعمالها وبرروا هذا القول بأدلة منها:

- 1- أن السلام من مقاصده الشرعية حفظ العرض، ومعظم البرامج التلفزيونية- خاصة- فيها انتهاك لهذا المقصد، وبالتالي يجرم استعمالها واقتناؤها.
- 2- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا ضرر ولا ضرار"⁽⁴¹⁾، ووسائل الإعلام وخاصة التلفاز يدعو في برامجها إلى الإفساد والميوعة ونشر الانحلال الخلقي، وبالتالي يجرم على المسلم امتلاكه، لدفع الضرر حفاظا على عقيدة المسلمين وأخلاقهم.
- 3 - يقول عبد الله ناصح علوان في تحريم تتبع البرامج التلفزيونية ما نصه: "ونحن لو تتبعنا برامج التلفزيون في بلادنا.. نجد أن أكثر هذه البرامج ترمي إلى هدر الشرف، وتوجه نحو الغناء والزنا وتشجع على السفور والاختلاط والإباحية، والمفاسد الاجتماعية، وقليل من برامجها ما يهدف إلى العلم ويوجه إلى الخير.. ، وإذا كان الأمر كذلك فإن اقتناء التلفزيون، والنظر إليه، والاستماع إلى برامجها الحالية، يعد من أكبر الحرام وأعظم الإثم"⁽⁴²⁾.
- 4- يلحق بالإنسان بعض الأضرار الصحية والمادية، فالأضرار الصحية-كمشاهدة التلفاز- تؤدي إلى ضعف البصر، وأضرار نفسية تعلق القلب ببعض الممثلين، وانشغال الناس عن حاجاتهم الأساسية كمراجعة الدروس، وأضرار فكرية كإضعاف قدرة الذاكرة وملكة التفكير والفهم، وأضرار اقتصادية بإفساد ميزانية البيت عند شرائه، وحرمان الأسرة من بعض الضروريات"⁽⁴³⁾.

ثانيا:- القول الثاني: جواز استعمالها مع بعض الشروط وأخذ الاحتياطات واستدلوا على ذلك بما يلي:

- هذه الوسائل الإعلامية تقدم خدمة ومنفعة، والجزم بالحرمة المطلقة لا يتأتى لأن الأصل في الأشياء الإباحة، وكون غالب برامجها فيه فساد لا يستدعي التحريم، لأن هناك ما يقدم الخير. وخاصة التلفاز الذي تعددت قنواته وتباين ما تقدمه من الخير المحض إلى الشر المحض والى مختلط بين الخير والشر.

وقال البعض: الحكم يختلف بحسب حال كل مستعمل فمن عرف من نفسه القدرة على استعمالها ومراقبتها فيجوز له استعمالها، فيقول محمد أبو الفتح البيانوني في ذلك: "يجرم استعمالها على من عرف من نفسه عدم القدرة على ضبطها والتحكم فيها في نفسه وأسرته.." "⁽⁴⁴⁾.

ولعل أقوى دليل يرجع إليه هو مراعاة الواقع، وخاصة في جهاز التلفاز، فهذا الجهاز

أصبح من أعراف الناس على اختلاف أعمارهم وأجناسهم ومستوياتهم العلمية والثقافية، ولا يعني هذا إخضاع أحكام الإسلام للواقع وتبريره، فان الواقع هو الذي يخضع لأحكام الإسلام وهذه الوسائل إن لم تستغل من أهل الصلاح في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونشر الخير.. استغلها أهل الفساد في الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف، ونشر الفساد، وهو ما دفع بعض العلماء إلى دعوة أهل الصلاح من العلماء والدعاة إلى استعمالها والمشاركة فيها، ومحاولة التغيير فيها، يقول البيانوني: "وقد قصر الدعاة كثيرا في معالجة هذه الوسيلة-التلفاز-واختلفت مواقفهم منها، فمنهم من قاطعها وهجرها وابتعد عنها...ومنهم من شارك فيها مشاركة فردية أو ارتجالية لم تجد في إصلاح واقعها، ومنهم من حارب وجودها وكسر أجهزتها أو حرم دخولها إلى بيته..."

وعلى الرغم من تنوع هذه المواقف تجاهها، لم يحصل تغيير يذكر في واقعها، وإنما كثر شيوعها وانتشارها، وعظم تأثيرها على الكبار والصغار، وأقبل الناس عليها مستسلمين لواقعها، مستقبليين ما تبته عليهم من خير أو شر، وان غالب ما تبته مشوب اختلط فيه الحلال بالحرام وان كان يختلف قلة وكثرة من بلد إلى آخر..."⁽⁴⁵⁾.

إن جهاز التلفاز من أهم وسائل الإعلام وأكثرها أهمية وخطورة، لأنه لا يخلو بيت من وجوده ويتطور البث التلفزيوني عبر الفضائيات ازدادت أهميته وعظم خطره، مما يجعل مسؤولية الحكام والعلماء وأهل الصلاح الأمرين بالمعروف والناهين عن المنكر كبيرة تستوجب وضع خطة لمحاربة الغزو الثقافي، أو ما أصبح يسمى بالعمولة، لأن الآثار السلبية بدأت تظهر وخاصة على فئة الشباب، والمستولون من أهل العلم والصلاح والحكام في شبه غياب عن تحمل مسؤولياتهم، واتخاذ إجراءات قد تخفف من أضرارها، كما تقوم دولة الصين مثلا بحماية مجتمعتها من آثار الفضائيات، فقامت بمراقبتها ومنع انتشارها، إلا أن الدول الإسلامية بقيت مكتوفة الأيدي لمواجهة هذا الخطر، خاصة أمام ضعف إمكانات الدعاة والعلماء في التوجيه والتربية، وهي الوسيلة الوحيدة التي تواجه هذا الخطر.

إن المصلحة الشرعية تقتضي استعمال هذه الأجهزة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمشاركة في إعداد برامج تدعو إلى الخير وتنفر من الشر، وتقلل من الفساد الذي يبت فيها أو في غيرها، وإن التقصير في استغلالها هو نظر قاصر، وبعد عن حقيقة ما يجب أن يكون عليه المسلم. يقول الميداني: "وعلى جميع المؤمنين المسلمين القادرين، من ذوي

المال والأعمال والسلطان، أن يعنواهم في ذلك، ليثودوا وظائفهم أداء حسنا، وليبلغوا رسالة رسول الله ﷺ إلى الناس أجمعين، وأن لا يألوا جهدا في إعدادها وبذل الأموال لها، إذا هو جزء من الجهاد في سبيل الله. وعليهم ألا يقتصروا على استعمال أدوات التوصيل التقليدية، التي سبق أن استخدمها المسلمون في العصور الخالية، لأنهم مكلفون أن يبلغوا دين الله للناس أجمعين دانيهم وقاصيهم، وأن يكونوا هداة ناصحين مرشدين أمرين بالمعروف وناهين عن المنكر، ما استطاعوا إلى ذلك سبيلا. إن كل وسيلة أو أداة غير محرمة لذاتها، يتحقق بها تبليغ دين الله، ونشره في الناس، فأعدادها واستخدامها وبذل الأموال في ذلك هو من الجهاد في سبيل الله⁽⁴⁶⁾.

إنه لا يقبل وليس من المعقول أن يستغل أهل الفساد وأعداء الإسلام هذه الوسائل في نشر المنكر وتشويه حقائق الإسلام، ويجتنب المسلمون استعمالها لأنها حرام وتبث الفساد، إن هذه الوسائل حيادية وليست محرمة لذاتها، أما المحرم ما يث فيها، فكان الواجب الشرعي يقتضي استغلال كل واحدة من هذه الوسائل لمواجهة المنكر الذي يبيته أهل الفساد وأعداء الإسلام، يقول الميداني: "إن معظم الوسائل المبتكرة في هذه العصور وسائل حيادية بذاتها، وهي قابلة لأن تستخدم في الخير، ولأن تستخدم في الشر...."

أما الوسائل المحرمة لذاتها فلا يجوز استعمالها للتوصل بها إلى فعل الخير، كالمسكرات والمخدرات، والأوثان ونحوها مما فيه مضاهاة لخلق الله، وكذلك أشباه هذه المحرمات⁽⁴⁷⁾. إن البعد عن هذه الوسائل يفوت مصلحة عظيمة يمكن أن تتحقق من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يقول عبد العزيز بن أحمد: "ولكن رغم أهمية هذه الوظيفة- التلغاز- فقد غفل عنها بعض الدعاة والمصلحين والمربين خوفا من أمور لا تستوجب تركها. فكان من الأولى والأصلح أن يشترك أمثال أولئك بهذه الوسيلة المهمة، ويوجهون من خلالها، ويصلحون ويربون.

فكم يفوت من المصالح العظيمة بسبب بعد بعض المربين والمصلحين فيجب أن يكون لدى أولئك بعد في النظر فلا ينظرون إلى الأمور الصغيرة ويترون الأمور الكبيرة⁽⁴⁸⁾.
والواقع يشهد أن الأولياء والمسئولين الذين منعوا أولادهم من استعمال هذه الوسائل - وخاصة التلغاز- لم ينجحوا، بل نجد هؤلاء الأبناء حين يتمكنون من استخدامها، لا تكون لهم طريقة رشيدة في متابعتها وهو ما يشكل خطرا، "فإن الطفل الذي يجز عن هذه

الأجهزة حجزا كاملا توقيا لخطرها كثيرا ما يكون أول ضحية لها ولأسلوب استخدامها حين تحين فرصة لاستخدامها، أو تدفعه رغبة إليها...⁽⁴⁹⁾.

إن السبيل إلى التحكم في وسيلة التلفاز وغيرها من وسائل الإعلام الأخرى يتحقق بأمرين أساسيين وهما:

1- التربية والإشراف من الأولياء والمربين.

2- التوعية الشرعية وبيان ضوابط استخدام هذه الوسيلة وغيرها.

وقد نجحت كثير من الأسر في المحافظة على تربية أبنائهم على استعمال التلفاز وغيره من وسائل الإعلام الأخرى، مع الإشراف والمراقبة لهم، وقد حققت النجاح في المحافظة على أبنائهم وتزويدهم بوعي ذاتي يستطيعون بفضلها التحكم في مسيرتهم الذاتية.

إن الحل الذي بقي بين يدي المسؤولين من أولياء ومربين ودعاة وحكام هو التربية ونشر الوعي، واعتداد أسلوب الإقناع بالموعظة الحسنة، والجدال، والمحاورة والتي هي أحسن، حتى يصلوا إلى الاقتناع الفكري، والتقبل العقلي، الذي يجعل الفرد يلتزم في استعمال هذه الوسائل بما يكون فيها من خير، ويجتنب ما يكون فيها من شر عن قناعة ذاتية.

ويمكن أن نلخص مما سبق بيانه إلى:

1- اللسان وسيلة مهمة في التغيير الاجتماعي، والأكثر انتشارا، والأسهل أداء، فواجب

الأمة استدعي الاهتمام بها وتوفير الوسائل المساعدة على أدائها.

2- سلامة آلة البيان- اللسان- شرط لاستخدام هذه الوسيلة في الأمر بالمعروف والنهي

عن المنكر حتى يتحقق التأثير والاستجابة من المأمورين بالمعروف والمنهيين عن المنكر.

3- البيان اللساني له مستويات؛ المستوى المنطوق وله أشكال تقليدية متأصلة: كالخطابة

والدرس والمحاضرة. والمستوى المكتوب وله أشكال تقليدية: كالكتب والرسائل، ولكن ظهرت وسائل حديثة لها أهمية كبيرة في التأثير على أفراد المجتمع وعلى مستوى الفكر والسلوك.

4- وسائل الإعلام الحديثة سلاح ذو حدين، يجب على المتصددين للإصلاح استغلالها

في أداء رسالة التغيير الاجتماعي، وعدم ترك الساحة لأهل الفساد، لإفساد المجتمع بما يبشرون فيه من مفاسد.

- الهوامش:

- 1- سورة طه، الآيتان: 43-44 .
2. مسلم، فضائل الصحابة، باب فضل حسان بن ثابت رضي الله عنه، ج4، ص1935، رقم 2495، والترمذي في الأدب، باب ما جاء في إنشاد الشعر، ج5، ص127، رقم: 2897.
- 3 أخرجه أحمد في مسنده، ج6، ص387.
4. أخرجه مسلم، الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان، رقم40.
5. ابن منظور، لسان العرب المحيط، مادة "لسن"، ج3، ص364.
6. المصدر نفسه مادة "قول"، ج3، ص189.
- 7 . محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، ج13، ص186. الدار التونسية للنشر، تونس- المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر، 1984.
8. محمد أبو الفتح البيانوني، المدخل إلى علم الدعوة، ص311، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط3، 1995.
- 9 . عبد الحميد بن باديس، مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، ص151، دار البعث، الجزائر ط1، 1982.
10. سورة إبراهيم، الآية: 4.
11. أخرجه أحمد في مسنده، ج5، ص158.
12. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج4، ص108، دار الأندلس، ط2، 1980.
13. أخرجه أبو داود في الأدب، باب المهدي في الكلام، ج3، ص266، رقم 4889، وأحمد، ج6، ص138.
14. ابن سينا، العبارة، نقلا عن فايز الداية، علم الدلالة العربي، ص17، ديوان المطبوعات الجامعية، د. ط، 1988.
15. أبو الفتح عثمان بن جني، الخصائص، ج1، ص33، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان، د. ط، د. ت.
16. سورة طه، الآيتان: 28-29.
17. الفخر الرازي، التفسير الكبير، ج22، ص46، دار الكتب العلمية بيروت، ط1، 1990.
18. ابن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، ج16، ص211.
19. المصدر نفسه.
20. سورة القصص، الآية: 34.
21. سورة مريم، الآية: 97.
22. سورة الشعراء، الآيات: 193-195.
23. عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، فقه الدعوة إلى الله وفقه النصح والإرشاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ج2، ص244، دار القلم، دمشق، ط1، 1996.
24. محمد أبو زهرة، الخطابة، ص19، دار الفكر العربي، د. ط، د. ت.
25. المصدر نفسه ص21.
26. أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب 54، رقم الحديث 3475، وفي الحدود، باب كراهية الشفاعة في

- الحدا إذا رفع إلى السلطان، ج 12، ص 87، رقم 6788، ومسلم في الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود، ج 3، ص 1315، حديث رقم 1688.
27. عبد الرحمن حسن حنكة الميداني، فقه الدعوة إلى الله، ج 2، ص 35.
28. المصدر نفسه، ج 2، ص 37-38.
29. أخرجه الترمذي في كتاب صفة القيامة، ج 4، ص 476، حديث رقم 2516 وقال عنه: حسن صحيح.
30. عبد الرحمن حسن حنكة الميداني، فقه الدعوة إلى الله، ج 2، ص 43.
31. المصدر نفسه، ج 2، ص 43.
32. المصدر نفسه، ج 2، ص 46.
33. المصدر نفسه، ج 2، ص 46.
34. ابن خلدون، المقدمة، ج 2، ص 93، مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، ط 1، 1996.
35. سورة آل عمران الآية: 104.
36. أخرجه البخاري في الأدب، باب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشاً ولا متفحشاً، ج 10، ص 452، رقم 3132، والترمذي، في البر والصلة، باب ما جاء في المداراة، ج 4، ص 316، رقم 1996.
37. أخرجه البخاري في الرقاق، باب حفظ اللسان، ج 11، ص 308، رقم 6477-6478، ومسلم في الزهد، باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار، ج 8، ص 223، والترمذي في الزهد، باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس، ج 4، ص 428، رقم 2314، وأحمد، ج 2، ص 236 و ص 355 و ص 379.
38. عباس محمود العقاد، المجموعة الكاملة (الاسلاميات 4)، ج 8، ص 298، ص 300، دار الكتاب اللبناني، ط 1، 1975.
39. ابن قيم الجوزية، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، ص 277، دار الكتب العلمية، لبنان.
40. المصدر نفسه، ص 137.
41. أخرجه أحمد في مسنده، ج 1، ص 313.
43. عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، ج 1، ص 185، دار الشهاب، باتنة، د. ط - د. ت.
42. عبد الله ناصح علوان، حكم الإسلام في وسائل الإعلام، ص 21 وما بعدها، دار السلام، ط 5، 1985.
44. محمد أبو الفتح البيانوني، المدخل إلى علم الدعوة، ص 321.
45. محمد أبو الفتح البيانوني، المدخل إلى علم الدعوة، ص 320.
46. عبد الرحمن حسن حنكة الميداني، فقه الدعوة إلى الله، ج 2، ص 90، ص 92، ص 93.
47. المصدر نفسه.
48. عبد العزيز بن أحمد المسعود، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثرهما في حفظ الأمة، ج 1، ص 98، دار الوطن، الرياض، ط 1، 1414 هـ.
49. محمد أبو الفتح البيانوني، المدخل إلى علم الدعوة، ص 323.